

لمحة عامة
عن الأطراف
الفاعلة في
مجال الجندر
وتدخلاتها
في لبنان
بين التحرُّر والتنفيذ

لمحة عامة
عن الأطراف
الفاعلة في
مجال الجندر
وتدخلاتها
في لبنان
بين التحرُّر والتنفيذ

كلمات شكر

يود فريق عمل دعم لبنان أن يوجه اسمى آيات الشكر إلى الزملاء من ناشطين/ناشطات، ونسويين/نسويات، وعاملين/عاملات في جمعيات ومنظمات غير حكومية، لإسهاماتهم/ن ومناقشاتهم/ن في مختلف مراحل بلورة هذا التقرير، كما لموافقتهن/ن على مقابلتنا، وعلى إثراء التقرير بإسهاماتهم/ن، ومشورتهن/ن، وآرائهم/ن القيّمة. ويرغب فريق دعم لبنان أن يشكر أيضا المشاركين/ات والمتحدّثين/ات في الطاولة المستديرة التي نظمها المركز، وبنوع خاص ستين هورن، سارة أبو غزال، شربل ميدع، تينا هوتيلغار أولي، منار زعيتر، وكارولين سكر، ورلى ياسمين.

1

- لمحة عامة عن المشاريع التي تستهدف النساء في لبنان 6
- 1.1 المنظمات الرئيسية التي تستهدف اليوم قضايا الجندر والنساء في لبنان 7
- 1.2 مجالات التركيز الأساسية 7
- 1.3 أنواع المقاربات والتدخلات 9
- 1.4 الجهات المانحة الرئيسية وهيكلية تمويل المنظمات المحلية 9

2

- نتائج البحث الرئيسية 14
- 2.1 الشراكات غير المتوازنة 15
- 2.2 المشاريع القصيرة الأجل في مواجهة الإستراتيجيات الطويلة الأجل: من التخصص إلى التجزئة 16

3

- حالات مواضيعية مُستقاة من العمل الميداني 20
- 3.1 الموضوع 1: حقوق العمل والنساء في لبنان 21
- 3.2 الموضوع 2: الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية 23

4

- التوصيات بالخطوات المنشودة 26

مقدمة

يعمل على وصف المنظمات النسائية في المنطقة بشكل عام، وفي لبنان بنوع خاص على أنها الرائدة في مجال إحداث تغيير إجماعي تحرري. والواقع أن نشوء الحركة النسائية في لبنان¹ حصل في أعقاب التغييرات التاريخية الرئيسية التي شهدها العالم العربي وبشكل رئيسي في خلال فترات نيل البلدان العربية استقلالها ومراحل خوضها غمار التحديث المتجسّد بالقومية العلمانية والحدثة الإسلامية². وأتت هذه التغييرات التاريخية بموازاة نشوء في الوقت عينه حركات مماثلة في كل من أميركا الشمالية وأوروبا³. والحقيقة أن المنظمات النسائية اللبنانية بلغت ذروتها بعد انتهاء الحرب اللبنانية الأهلية (التي امتدت بين العامين 1975-1990)، وقد صادفت هذه الفترة مع انتهاء حقبة الحرب الباردة التي تميزت بضخ أموال خارجية ضخمة للمنظمات غير الحكومية اللبنانية بغية تنفيذ سياسات ما بعد مرحلة الحرب الباردة كـ"إرساء الديمقراطية"⁴ و"الحوكمة الرشيدة". كما تم استخدام أدوات وممارسات أخرى مثال "التمكين" و"تعميم مراعاة المنظور الجندي" من أجل قياس "التقدم المحرز" ومدى "إرساء الديمقراطية" في دولة ما من خلال قياس مدى تحقيق حقوق المرأة ضمن هذه الدولة بالتحديد. وقد مهدت الثمانيات الطريق أمام موجة من الحوار والمطالب في ما خص حقوق المرأة، في حين شهدت أيضا دعوات لإعتماد تشريعات وخطابات بشأن حقوق الإنسان تكون أوسع نطاقا. وفي العام 1997، صادق المجتمع الدولي بغالبية، بما في ذلك لبنان، على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد أتاحت هذه الاتفاقية لعدد وافر من المنظمات غير الحكومية إمكانية الإتحاط في العديد من الشبكات الدولية، ما ساهم بالتالي ببروز منظمات مراعية لمتطلبات تنفيذ المشاريع إذ تعتمد على استهداف النساء من خلال الإستجابة لإحتياجاتهن وتحقيق حقوقهن. وهكذا حلت المنظمات المستهدفة لجوانب محدّدة من قضايا المرأة تدريجيا محل المنظمات النسوية، أو المنظمات التي تعتمد نهجا نسويا واضحا⁵. غير أن أثر الأجنّات الدولية المنقّذة عبر الجهات المانحة على المشهد المحلي بقي متفاوتا. فهي أحدثت حسا من المنافسة وسجّلا بين المنظمات النسائية، كما أنتجت مشاريع قصيرة الأمد وغير قابلة للإستدامة لإرتئانها بتوافر التمويل، من جهة، وأضفت طباعا مهنيا على عمل كان في السابق تطوعيا صرف، ما كان له بالتالي وقع إيجابي على جودة المشاريع⁶.

وفي حين يبرز توافق بين الجهات الفاعلة والمحليين بأن المنظمات اللبنانية تؤدي أو تستكمل دور الدولة من خلال إقدامها على توفير الخدمات، أو المناصرة في سبيل إقرار سياسات، أو المشاركة في عملية صنع هذه السياسات، فإن هذه المنظمات

ما زالت تصنف نفسها على أنها أشبه إلى حد بعيد بالجهات الفاعلة العاملة على إيصال الصوت، بدلا من مجرد كونها مزوّدة للخدمات⁷. وفي الواقع، غالبا ما تكون إدعاءاتها هذه مسيّسة للغاية إذ إنها تسعى في عملها إلى التركيز على المجموعات المهمّشة، وعلى المسائل التي يجب أن تعالجها الدولة من جراء ما تعتمد من سياسات.

وفي هذا السياق، يسعى التقرير إلى تقديم لمحة عامة عن الجهات الفاعلة الحالية في مجال قضايا الجندر وتدخلاتها في لبنان. كما يسعى إلى تسليط الضوء على العلاقة المعقّدة بين المنظمات التي تُعنى بشؤون المرأة في لبنان والجهات الممّولة لها. ومن الأهمية بمكان في هذا الإطار الإجابة على الأسئلة التالية: إلى أي مدى تساهم توجهات التمويل في تحديد ملامح تصميم المشاريع على المستوى المحلي؟ وهل أن المشاريع القصيرة الأمد والمتحدرة حول توفير الخدمات تساهم في تنقية التغيير الإجتماعي الذي يمكن لهذه المنظمات إحداثه؟

الإطار 1

منهجية التقرير

تتمثل المنهجية المعتمدة في هذا التقرير بمسح إلكتروني أُطلق بدء من شهر كانون الأول/ديسمبر 2014 بغية مسح 36 منمّلة تُعنى بشؤون المرأة، إلى جانب ما تنمّده من برامج ومشاريع⁸. كما تم إجراء سلسلة من أكثر من 10 مقابلات معمّقة مع جهات فاعلة، وجهات ممّولة، وجهات فاعلة محلية بالغة الأهمية في أيار/مايو 2015، إلى ذلك، عمل على تنظيم ثلاثة طاوولات مستديرة مواضعية من أجل مناقشة النتائج الأولية التي توصل إليها التقرير في ربيع وخريف 2015. وفي الواقع، يستند التحليل المنجز إلى السرد العائد للجهات الفاعلة المحلية والذي تم جمعه في إطار المقابلات والطاومات المستديرة، كما إلى نتائج المسح، والإستعراض المكتبي للأدبيات التي عملت الجهات الفاعلة في مجال الجندر في لبنان على إنتاجها.

¹ وفقا لوصف برناديت ضو، حصل تطور الحركات النسائية في خلال أربع موجات متتالية. تطلعت المرحلة الأولى بتعبئة الطبقات العليا في إطار النضال من أجل الإستقلال. وبعد أن نال لبنان استقلاله، برزت الموجة الثانية بصعود الحركات اليسارية، الأقرب إلى الأفكار الماركسية وذلك بعد هزيمة 1967. وبعد ذلك، توقف كل شئ في خلال الحرب الأهلية. ثم نشأت موجة جديدة في مرحلة ما بعد الحرب الأهلية بالتزامن مع انعقاد مؤتمر بيجين، واعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتزايد أعداد المنظمات غير الحكومية... الخ. وفي العقد المنصرم، أصر نموذج راديكالي جديد من المنظمات النسوية اليسارية النور في إطار نشوء الحركة المناهضة للولع، برناديت ضو، "التيارات النسوية في لبنان: بعد الولاء للوطن، هل سينتفض الجسد خلال "الربيع العربي"؟" *Civil Society Review*, العدد 1، مركز دعم لبنان، 2015.

² مثلا، مراجعة مونييا بناني-شربيني، أوليفيه فيليبول، مقاومات واحتجاجات في المجتمعات الإسلامية (بالفرنسية)، مطبعة كلية العلوم السياسية، باريس، 2003.

³ لوسي إيزل، "الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية: تحقيق أولي" (بالإنجليزية)، مركز أبحاث وتدريب المنظمات غير الحكومية الدولية (إنترناك)، 2004، متوافر عبر الرابط التالي: <http://www.intrac.org/resources.31=php7action=resource&id> (الزيارة الأخيرة في 20 تشرين الثاني 2014).

⁴ ناديا علي، "الجندر والمجتمع المدني في الشرق الأوسط"، *الجريدة النسوية الدولية للسياسات*، 2003، (بالإنجليزية)، المجلد 5، العدد 2، ص. 216-232.

⁵ أدرج مؤتمر بيجين في العام 1995 ما كان يُعتبر سابقا أنه "قضايا المرأة" على الأجنّات الدولية الخاصة بمؤتمرات أخرى تعقدتها الأمم المتحدة، مستحذتا المصطلح والسياسة العالمية اللاحقة أن "حقوق المرأة هي بمثابة حقوق الإنسان".

⁶ داليا متري، "من الفضاء العام إلى المكاتب، تحوّل الحركات النسائية في لبنان إلى طابع المنظمات غير الحكومية وأثره على تعبئة النساء وتحقيق التغيير الإجتماعي"، *Civil Society Review*، العدد 1، مركز دعم لبنان، 2015.

⁷ ماري نوبيل أبي ياغي، *العولمة البديلة في لبنان: نضال عابر المنطق الكامن وراء الإنزمام وإعادة تشكيل الفضاء النضالي اليساري في لبنان*، بالفرنسية، جامعة باريس 1، سوربون، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، 2013.

⁸ أدرجت الجهات الفاعلة في مجال الجندر على "خريطة الجهات الفاعلة في مجال الجندر" التي بلورها مركز دعم لبنان في إطار شبكة معلومات العدالة الجندرية على بوابة المعرفة للمجتمع المدني.



1

لمحة عامة عن المشاريع التي تستهدف النساء في لبنان

أُتاحت لنا البيانات التي تم جمعها من خلال المسح إمكانية بلورة لمحة عامة عن الفاعلين/ات الأساسيين/ات في مجال الجندر، ومجالات اهتمامهم، فضلا عن ما يعتمدونه من مقاربات وأنماط تدخل.

النوع الاجتماعي/الجنس: مصطلح شامل ومتعدّد المعاني؟

حتى منتصف القرن العشرين، كان مصطلح "النوع الاجتماعي" يُستخدم فحسب للدلالة على الفئة النحوية التي تصنف الأسماء بين مؤنث ومذكر وما ليس أيًا منهما، أو تميّز بين الأشياء الحية وتلك الجامدة. حاليًا، يُستخدم تعبير "النوع الاجتماعي" عند الإشارة إلى الهويات الاجتماعية كـ "المرأة" أو "المتحول/ة جنسيًا" أو "الرجل" أو "غير ذلك". وعلى الرغم من أنّ كلمة "جنس" عيّنيتها تُستخدم للدلالة على كل من النوع الاجتماعي والجنس في اللغة العربية (وعلى "الفعل الجنسي" كذلك)، إلا أنّ التفريق الحديث بين الجنس (مذكر - مؤنث) والنوع الاجتماعي (رجل - امرأة) قائم اليوم.

أما في اللغة الإنكليزية، يُعدّ التمييز بين النوع الاجتماعي والجنس طريقةً شائعةً لتعريف النوع الاجتماعي؛ ففي حين يفهم الجنس في إطار بيولوجي، يبنى النوع الاجتماعي على أساس اجتماعي.⁹

غير أنه، وبالنسبة إلى بعض المحلّين، قد ساهم الإستخدام الواسع النطاق لمصطلح "النوع الاجتماعي" في مجال التنمية في التخفيف من دلالاته السياسية. وأصبح بالتالي "النوع الاجتماعي" مصطلحًا شاملًا لمروحة واسعة من المعاني، والأجندات، والجهات الفاعلة المتنافسة. ويمكن التأكد من ذلك بنوع خاص إذ إن الجندر مصطلح شامل لكافة البرامج المرتبطة بالنساء والمثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوليات جنسيًا. أما بالنسبة إلى بعض المراقبين، فإن المصطلح الذي تنقل من الحركة الإجتماعية إلى التنمية خسر القوة الحاسمة في التعبير عن الأفكار المرتبطة بالحقوق والقوة، كما القدرة على تسليط الضوء على اللامساواة المستشرية في حياة الأفراد المتأثرين بعمل وكالات التنمية. وبالتالي، أصبح الجانب النسوي والتحويلي للجندر ملطفًا، كما يمكننا رؤية ذلك في برامج التمكين الإقتصادي التي تُركّز على "تحرير" النساء من خلال تدريبهن على اكتساب مهارات وتوفير فرص عمل لهن بدون أن تأخذ أسباب القمع الهيكلية بعين الإعتبار.

1.1

المنظمات الرئيسية التي تستهدف اليوم قضايا الجندر والنساء في لبنان

عملت 36 منظمة تُعنى بشؤون المرأة وتعمل في مجال قضايا الجندر/المرأة على تعبئة استبيان مركز دعم لبنان. ومن الأهمية بمكان الإشارة في هذا السياق إلى أن هذا العدد لا يعني أن هذه المنظمات الست وثلاثين هي المنظمات الوحيدة أو الرئيسية العاملة في هذا المجال، بل أن هذه المنظمات هي تلك التي كانت الأكثر تجاوبا مع مسح مركز دعم لبنان. والجدير ذكره أن الجهات الفاعلة هذه هي جد متباينة لجهة الحجم، والنوع، ومجال المشاريع المنفّذة، كما لجهة سياسات وهيكلية التمويل. فالغالبية العظمى من هذه المنظمات تُعرّف عن نفسها بأنها منظمة محلية من منظمات المجتمع المدني، في حين أن ما تبقى من الأطراف الفاعلة في مجال حقوق المرأة اللبنانية، فإنها عبارة عن جمعيات واتلافات.

1.2

مجالات التركيز الأساسية

تشكّل مسألة حقوق المرأة إلى حدّ بعيد مجال التركيز الأكبر بالنسبة إلى غالبية الفاعلين/ات الذين تم مسحهم (27). تليها مسألة المساواة بين الجنسين (13)، والزواج المبكر (5). إلى ذلك تدخل مسألة المثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوليات جنسيًا ضمن مجال تركيز 4 منظمات¹⁰.

من الممكن اعتبار حقوق المرأة مصطلحًا شاملًا لكافة المشاريع التي تدخل فيها المرأة في عداد المستفيدين الرئيسيين منها. وقد يُنظر إلى ذلك كمؤشّر لتأثير مكوّن "تعميم مراعاة المنظور الجندري" المنتشر في أغلبية سياسات الجهات المانحة. وفي حين أفادت المنظمات التي تم مسحها في الإستبيان بأن "حقوق المرأة" تشكل مجال التركيز الأساسي بالنسبة إليها، تميل المقابلات المعقّدة التي أُجريت إلى إدراج فارق بسيط في هذه النتيجة. فالأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات أكّدوا

أن من شأن غياب فهم شامل للقضايا المرتبطة بـ "حقوق المرأة"، كما تجزئة رؤى المؤسسات وتخصّصها بشأن هذا الموضوع بالتحديد إضفاء شيء من الضبابية على صورة حقوق المرأة في لبنان. إلى ذلك، سلّطت المقابلات أيضًا الضوء على أن مصطلح "المساواة بين الجنسين" يُستخدم كمصطلح جامع يشمل مختلف الأنشطة والمشاريع الجاري تنفيذها، كما تمكين المرأة على المستويين السياسي والإقتصادي.

9 مدخل "النوع الاجتماعي" في قاموس الجندر. مفاهيم متنقلة واستعمالاتها المحلية في لبنان، مركز دعم لبنان، كانون الأول/ديسمبر 2015.

10 بإمكان المنظمات أن تدرج مجالات تركيز متعدّدة.

هيكليات تمويل الجهات الفاعلة التي تم مسحها

الأموال والمنح الدولية 29

الأموال والمنح الوطنية 9

رسوم الخدمات 8

الهبات 13

رسوم العضوية 11

مساهمات المتطوعين 9

الأموال الخاصة 5

♀ = الفاعلين في مجال الجندر

التأثير المزعوم لما تعتمد الجهات المانحة من لغة وسياسات على كيفية تحديد المنظمات لهويتها ولمجال عملها.

أضف إلى ذلك أن التحليل العرضي للبيانات التي تم جمعها في المسح، والتي تُركّز على مجالات تدخل الجهات الفاعلة وهيكلية تمويلها، يميل إلى إظهار الجهد الكبير المبذول لإضفاء الطابع المهني على العمل المنجز، كما هو مشار إليه في القسم السابق. وقد يرتبط ذلك بالقيود التي تفرضها الجهات الفاعلة (أي القيود اللوجستية، والإدارية، فضلا عن الموظفين الماهرين، والأجور)، كما بالمسألة الأوسع نطاقا والتمثّلة بضرورة البحث الدائم عن مصادر تمويل من أجل توفير دعم للهيكليات القائمة والموظفين العاملين لحساب المنظمة. وفي الواقع يأتي الإعتماد إلى حد كبير على التمويل الدولي ليؤكّد أكثر هذه الإدعاءات. ويدعو تحليل البحث والمقابلات المعقّقة،

ومناقشات الطاولة المستديرة إلى التساؤل بشأن العلاقة القائمة بين السياسات التي تنتهجها الجهات المانحة وشكل المشاريع المنقّدة من قبل العيّنة المؤلفة من الجهات الفاعلة، والمنظمات، والتجمعات المحلية التي عملنا على مسحها. ويدعو هذا التحليل بنوع خاص إلى طرح الأسئلة التالية: كيف تُحدّد الجهات الفاعلة المحلية علاقتها بالجهات المانحة؟ كيف تتعامل هذه المنظمات مع القيود التي تفرضها الجهات المانحة، مثال القيود اللوجستية والإدارية؟ هل من الممكن تأكيد الافتراض الأكثر شيوعا في صفوف الجهات الفاعلة المحلية بأن "المنظمات المشتبه بها"¹³ تحصل على كل التمويل المؤقّر؟¹⁴

الإطار 4

بعض مصادر التمويل الخاصة بالفاعلين في مجال الجندر الذين تم مسحهم

المنظمات التي أفادت بأنها تعتمد حصرا على مصادر التمويل والهبات الدولية هي: مشروع ألف، أبعاد: مركز الموارد للمساواة بين الجنسين، نساء رائدات، مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي، جمعية موزايك/ Mosaic، الاتحاد النسائي العربي الفلسطيني/ PAWL، المؤسسة العربية للحريات والمساواة، عدل بلا حدود، منظمة "شبلد"، كفى عنف واستغلال.

وقد أفادت منظمة واحدة بأنها تعتمد على مصادر التمويل الوطني والمنح والهبات الوطنية وهي: المجلس النسائي.

في حين أفادت منطمتان أخريان بأنهما تعتمدان على المنح ومصادر التمويل الوطنية، ورسوم العضوية، وأو الهبات، وهما: جمعية الشابات المسلمات وباحثات- تجمع الباحثات اللبنايات.

أما المنظمة التي أفادت بأنها تتمتع باكتفاء ذاتي، فهي: تجمع النهضة النسائية.

الجانب السلبي لإضفاء الطابع المهني

ساهمت مطالب الجهات المانحة المتمثلة برفع التقارير المالية واللوجستية، ووضع مؤشرات لقياس الأثر، في زيادة الحاجة إلى عدد أكبر من الموظفين الماهرين، ما جعل المنظمات أكثر صرامة على المستوى اللوجستي. وقد أدى ذلك بدوره إلى بروز الحاجة إلى تمويل مستدام من أجل توفير حسن سير عمل المنظمة. وتسبب بالتالي اعتماد المنظمات المحلية على المانحين، بغياب الإبداع

والمرونة في اقتراح وتنفيذ المشاريع المستهدفة لقضايا المرأة. والحقيقة أن ذلك أثر أيضا على علاقة المنظمات بمجتمع النساء الذي تعمل على مساعدته أو تمثيله، إذ إن المنظمات عملت كمزودة خدمات للنساء معتبرة إياهن الجهات المتسفيدة مما توفّره من خدمات، بدلا من أن تعمل معهن كشريكات متساويات معها، مرشخة بذلك فكرة الهرمية.

13 مقابلة أجريت مع ناشطة نسوية، 7 أيار/ مايو 2015.

14 تدير منظمة واحدة حاليا مشاريع تحظى بتمويل من 15 جهة مانحة مختلفة.

15 ويلام إلبيرز، "إبقاء الجسد والروح معا: الإستجابة الإستراتيجية للمنظمات غير الحكومية في بلدان الجنوب للقيود الجاهات المانحة"، بالإنكليزية، المجلة الدولية للعلوم الإدارية، المجلد 77، 2011، ص: 773-713.

الإطار 6

إستراتيجيات للتأقلم مع "الجهة المانحة"

صنّف المؤلفون ضمن فئات الطرق التي تعتمدها المنظمات غير الحكومية لبلورة استراتيجيات مختلفة من أجل إدارة القيود المفروضة من قبل الجهات المانحة:

التجنّب

(أي تفادي الإمثال لشروط بعض الجهات المانحة من خلال العمل مع الجهات الفاعلة المتوافقة أو رفض عروض تمويل محدّدة)؛

التأثير

(أي تغيير محتوى الشروط، واستخدام الاعتماد المتبادل كوسيلة للضغط في المفاوضات، والإقناع، وإشراك ممثلي الجهات المانحة)؛

التخفيف

(أي التخفيف من أثر الشروط التي تفرضها الجهات المانحة)؛

التظاهر

(أي الإدعاء بالإمتثال للشروط المفروضة، والإمتثال السطحي والظاهري لهذه الشروط، وتوفير معلومات انتقائية).¹⁵

وعلى الرغم من أن بعض المنظمات تعي القيود التي تفرضها حقيقة "البحث عن تمويل" والمنافسة الناجمة عن السعي وراء التمويل بين المنظمات غير الحكومية، فإن هذه الأخيرة ما زالت تبدي إلتزاما كبيرا إزاء بلورة مشاريع تمثل للقيم الأساسية والغايات الرئيسة المدرجة في التزامها السياسي المبدئي. غير أن بعض الجهات المانحة تميل إلى مقارنة المنظمات غير الحكومية التي تعرفها، وغالبا ما تكون في هذه الحالة تلك التي تكون الأكثر مأسسة، وتديرها شخصيات مرموقة ومعروفة. وفي الواقع، تترتب أيضا عن هذه الحقائق آثار على العلاقات القائمة بين المنظمات النسائية في لبنان: فالمنافسة الحاصلة في ما بينها سعيا للحصول على تمويل تعيق تضافر الجهود في ما بينها من أجل تحقيق أي عملية تنسيق، وإنجاز أي عمل جماعي متفق عليه.


الأطراف الفاعلة في مجال الجندر وتدخلاتها في لبنان

GENDER ACTORS & INTERVENTIONS IN LEBANON


Part of its Gender Equity Network project, in partnership with Diakonia, Lebanon Support carried out a mapping to profile and compile comprehensive information about actors working on gender and women's issues in Lebanon. This was based on a survey sent out to 36 local actors between the years 2014 and 2015. Data collected gives an overview of main gender actors, their areas of focus, as well as their approaches and modes of intervention. The visualisation below highlights the populations targeted by these interventions. Data collected relied on information given directly by actors and organisations.

TYPE OF INTERVENTION PER TARGET POPULATION


- SOCIAL DEVELOPMENT
- ECONOMIC SUPPORT AND LIVELIHOODS
- MEDICAL SERVICES
- AWARENESS-RAISING AND SENSITISATION
- PSYCHO-SOCIAL SUPPORT
- LEGAL SUPPORT




TYPE OF ACTOR



APPROACH



FUNDING STRUCTURE



قام مركز دعم لبنان، في إطار مشروعه شبكة معلومات العدالة الجندرية بالشراكة مع دياكونيا، بمسح وتحليل معلومات شاملة عن المنظمات العاملة على قضايا النوع الاجتماعي في لبنان، بالإضافة إلى مجالات تدخلاتهم، مقارباتهم، وأنواع نشاطاتهم.

تستند البيانات على معلومات وفّرتها 36 منظمة بين السنتين 2014 و2015.

الرسم البياني يشير إلى أنواع تدخلات الفاعلين والفئات المستهدفة، وهي (من جهة اليسار إلى اليمين): النساء الناشطات في كل المجالات - كافة النساء - المثليون والمثليات وثنائيو وثنائيات الميل الجنسي والمتحولون والمتحولات جنسياً والكوير - كافة الرجال - المهاجرين والعاملات الأجانب واللاجئين - المهنيين في مجال الجمعيات والسياسات العامة، الإعلاميين والرأي العام - ضحايا العنف الجندري (نساء وأطفال) - النساء المهمشات، كالمسجونات والمصابات بأمراض وإصابات منقولة جنسياً أو مرض السرطان، والمتعاطيات المخدرات - الشبان والشابات، بما فيه طلاب الجامعات والشباب المهمشين. كما أن الرسم يشير إلى مدى وصول التدخلات إلى كل فئة.

2

نتائج البحث الرئيسة

من الممكن استخلاص نتيجتين أساسيتين للبحث بالإستناد إلى المسح والعمل الميداني: فمن جهة، عبّرت الجهات الفاعلة في مجال الجندر عن قلقها إزاء العلاقات غير المتوازنة التي تربطها بالجهات الممولة لها، ومن جهة أخرى، انتقدت جميعها الآثار السلبية الناجمة عن تنفيذ مشاريع قصيرة الأجل على عملها، واستدامتها، وتعاونها بعضها البعض.

2.1

الشراكات غير المتوازنة

تشير النتائج التي تم التوصل إليها إلى أن اعتماد المنظمات غير الحكومية المحلية مالياً على الجهات المانحة يؤدي إلى غياب التوازن في السلطة. وبما أن وكالات التمويل قلما تشرك شركائها المحليين في بلورة السياسات، فإن الشروط التي تضعها الجهات المانحة لا تتماشى عادة مع طريقة عمل المنظمات غير الحكومية¹⁶. ومن شأن ذلك أن يؤثر بدوره على الإستراتيجيات التي تعتمد عليها المنظمات غير الحكومية لإدارة القيود المفروضة من قبل الجهات المانحة.

وفي هذا السياق، أظهرت النتائج التي توصل إليها العمل الميداني أن بإمكان المتطلبات المهنية المساهمة في تحويل منظمة شعبية التوجه ومناضلة إلى مجرد منظمة مختصة في تزويد الخدمات. كما أن من شأن القيود التي تفرضها الجهات المانحة أن تقوّد استقلالية المنظمات المحلية وملكيتهما لما تقوم بها من تدخلات¹⁷. إلى ذلك، فإن تسليط الضوء على المخرجات والنتائج الملموسة القابلة للتسليم يعيق قدرة المنظمات غير الحكومية على إعادة تقييم الإحتياجات المحلية، فضلا عن أن ذلك يؤثر على العمليات وعلى استدامة المخرجات¹⁸. الأمر الذي دفع بعض الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات إلى وصف منظماتهم بما تقوم به من تدخلات بأنها "مجردّ منظمات منقّدة لسياسات الجهات المانحة"¹⁹. وهنا لا بد لنا من الإشارة أيضا إلى تأثير الكلمات الطنانة والتوجهات السائدة (كـ"إشراك الرجال" و"الصحة الجنسية") التي قد تدفع بعض المنظمات غير الحكومية إلى أن تسلك المسار عينه الذي تعتمد عليه الجهات المانحة، مغيرةً بالتالي القيم الرئسية التي تضعها نصب أعينها وتؤمن بها، حتى وإن جاء ذلك على حساب تحولها إلى مجرد منظمة منقّدة للمشاريع. ويجب أيضا ذكر الدور الذي تضطلع به تلك الكلمات التي توصف عادة بكلمات سياسات التنمية الطنانة، في تحديد ملامح هذه السياسات بالتحديد، بما أن هذه الكلمات سرعان ما تصبح رائجة الإستعمال في خطابات المنظمات والجمعيات، كما في طريقة نشرها للمعلومات المرتبطة بمشاريعها. والواقع أن هذه الأخيرة لا تحدّد إطار عمل المنظمات غير الحكومية ووكالات التنمية وحسب، بل أنها أيضا تضيء الشرعية التي تحتاج إليها الجهات الفاعلة في مجال التنمية لتبرّر تدخلاتها²⁰. ناهيك عن أهمية التلازم الدائم في استخدام كلمات رئيسة مختلفة كاستخدام كلمة "الجنسية" مع "الصحة"، أو استخدام كلمة "العنف" مع "النوع الاجتماعي"، و"أو" "المرأة". ونتيجة لذلك، تنشأ بعض المعاني الجديدة من جراء عمليات التلازم والترابط المستخدمة بين مختلف الكلمات. وفي الواقع، تخفّف هذه المعاني من اهتمام

المنظمات غير الحكومية بقضايا الجندر وتجعلها بالتالي ترى المسائل المرتبطة بالجندر من المنظور الذي تحدّده لها الجهات المانحة، أي المنظور الذي يركز على المرأة والعنف، بدلا ربما من تسليط الضوء على الرجل والعنف، ذلك أن الرجال هم في الغالب الذين يمارسون العنف بحق المرأة. بالإضافة إلى ذلك، إن الكثير ممن أجريت معهم مقابلات اجمعوا على التشديد على أن آثارا سلبية على فعالية العمل تتأتى عن الوقت والجهد الإضافي الذي يخصصونه للعمل مع الجهات المانحة والإستجابة لمتطلباتها.

فالقيود التي تفرضها الجهات المانحة لجهة المطالب الفنية هي عديدة وتختلف بين مرحلة تصميم المشروع والتخطيط له ضمن إطار منطقي (بما في ذلك تحديد المجموعات المستهدفة، ومؤشرات قياس التقدم المحرز والنجاح المحقّق، والمخرجات التي يمكن التنبؤ بها)، ومرحلة وضع التقارير المالية والسردية المفصلة (من أجل كفاءة حسن المساءلة والأداء). كما أن بإمكان منظمة ما ألا تستخدم الأموال المرصودة لتغطية التكاليف العامة، وفقا لما أفاد به العدد الأكبر من الأشخاص ممّن تم إجراء مقابلات معهم. إلى ذلك، فإن غياب التمويل الأساسي أدى إلى توزيع متناثر للموارد مع الوقت، وذلك بغية كفاءة استدامة التمويل والمشاريع، وحتى أحيانا من أجل ضمان استدامة المنظمات نفسها. كما شكّل كل من الوقت المخصص للإستجابة لمتطلبات الجهات المانحة والجهد المبذول في هذا الصدد مصدر قلق عبّر عنه الأشخاص في إطار المقابلات التي أجريت معهم، إذ إن ذلك غالبا ما يكون على حساب أنشطة أخرى يتعين على المنظمة تنفيذها. وفي الواقع، فإن الأثر البالغ المتأتى عن القيود التي تفرضها الجهات المانحة على المنظمات غير الحكومية وما تنفّذه من أنشطة، يكشف أن الشروط التي تضعها الجهات المانحة هذه سعيًا لتحسين الفعالية، تشكّل فعليا عائقا أمام ممارسات المنظمات.

وفي حين شدد بعض الفاعلين ممن تم إجراء مقابلات معهم على الدور الذي يؤديه كـ"مترجمين للإحتياجات المحلية إلى اللغة الدولية الخاصة بالمانحين"، وصف آخرون الوقت الذي يخصصونه لإجراء مفاوضات مع الجهات المانحة، والإستجابة لمتطلباتها، "بأنه أمرٌ أشبه بخوض لعبة الجهات المانحة الخاصة، بما من شأنه المساهمة في تعميق الشرح بينهم وبين احتياجات المتسفيدين من مشاريعهم²¹. إلى ذلك، أفاد بعض الناشطين ممن أجريت معهم مقابلات، بأن وكالات الأمم المتحدة هي الأكثر "تصلبا" في ما خص الجانب اللوجستي، إذ تحظى ببيكليات وأنظمة إدارية معقدة وغير مرنة، إلى جانب كونها تفضّل تنفيذ أجداتها الخاصة عبر استخدام مصطلحات محدّدة ولغة خاصة بها من أجل تحديد ملامح مشروع ما. وهذا ما تسعى الجهات المانحة غالبا إلى تبريره بما أنها هي نفسها

¹⁶ وفقا لما ذكره العديد من موظفي المنظمات غير الحكومية في خلال المقابلات التي أجريت معهم في إطار العمل الميداني.

¹⁷ مقابلة أجريت مع موظف في منظمة غير حكومية عاملة على قضايا حقوق المرأة، 8 أيار/مايو 2015.

¹⁸ اشتكى العديد من الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات من أن القيود التي تفرض عليهم وتهدر وقتهم لا تسمح لهم بدراسة الإحتياجات بشكل أكبر. فهم يشعرون بأن ليس لديهم متسع من الوقت للتفكير بما يقومون به.

¹⁹ تعتبر الجهات الفاعلة الأخرى بعض المنظمات على أنها "من صنع" الجهات المانحة الدولية "بدون أن تكون ملّمة حقا" بالمسائل الفعلية المرتبطة بحقوق المرأة في لبنان.

²⁰ أندريا كورنوال، كارين برونك، "ما هو الدور الذي تؤديه الكلمات الطنانة في سياسات التنمية؟ نظرة انتقادية على "المشاركة"، و"التكين"، و"الحد من الفقر"، بالإنكليزية، 2005.

²¹ مقابلة مع عامل في منظمة غير حكومية، 13 أيار/مايو 2015.

الإطار 7

المؤشرات مقابل الإحتياجات

أجمعت المقابلات على تسليط الضوء على أن غياب التمويل الأساسي لتغطية التكاليف العامة، وتفقو عدد المشاريع المحدودة المدة، وكثرة المتطلبات المرتبطة بالمسائل اللوجستية وشؤون المساءلة، كلها أمور فرضت تحديات أمام البحث عن الإحتياجات وإنجاز التخطيط الطويل الأجل. إلى ذلك، أفادت الجهات الفاعلة التي أجريت معها مقابلات بأنها تواجه مصاعب متزايدة لتوفير موارد مستدامة، بينما تُبدي تمسكها بأهدافها ومهامها الرئيسية.

وفي حين أعربت بعض المنظمات غير الحكومية عن رغبتها في تغيير بيان المهمة الخاص بها وفقا للأموال المتوافرة، فإن البعض الآخر منها اعتبر أن الإتصاق للمبادئ يشكل مصدر قلق رئيسي، وإنها بالتالي "تتشبّث بالقضية"²⁶ التي شكلت بالأصل الدافع الأساسي لها.

2.2

المشاريع القصيرة الأجل في مواجهة الإستراتيجيات الطويلة الأجل: من التخصص إلى التجزئة

تشكّل مسألة التمويل للمشاريع القصيرة الأجل أحد مصادر القلق الرئيسية للجهات الفاعلة المحلية، بما أن هذه الأخيرة تخشى من أن يؤدي التمويل المحدود المدة إلى الحد من أثر هذه المشاريع، في الوقت الذي لا تكون فيه عادة المشاريع والبرامج مُستدامة. وفي الواقع، اقترح عدد كبير من الجهات الفاعلة المحلية أنه يجب على عمليات التقييم التي تُجرىها الجهات المانحة أن تستهدف الإستراتيجيات الطويلة الأجل، وليس مخرجات المشاريع القصيرة الأجل. ووفقا لما أفادت به عدة المنظمات غير الحكومية عاملة فقط على التمويل القائم على مشاريع، فإن تمويل المشاريع القصيرة الأجل يؤدي إلى شكل من أشكال اللااستقرار، الامر الذي لا ينعكس على جودة العمل واتساقه وحسب، بل أيضا على المنظمة برمتها²⁷.

وتساهم حالة اللااستقرار هذه في تغذية ثقافة المنافسة التي تنظر إلى المنظمات على أنها "شركات" مع إيلاء اهتمام طفيف لعمليّتي التنسيق والتشبيك. فممارسات التمويل التي تعتمد على الجهات المانحة

ستخضع لمساءلة البلدان المانحة لها: فالجهات المانحة تُركّز أحيانا على الإدارة القائمة على النتائج المترافقة مع رفع تقارير مالية وبناء قدرات، وذلك ليس من أجل تحقيق نتائج أفضل، بل أيضا تحسبا لمساءلة المكلفين في البلدان المانحة لها²².

ويؤدي ذلك أحيانا إلى وجهات نظر متباينة وتقارير سرديّة متعارضة: فبينما يبدو أن المنظمات المحلية تصف علاقتها بالجهات المانحة بـ"العبيّ" المقيد، فإن الجهات المانحة ترى أن شراكاتها مع تلك المنظمات أشبه بعلاقة ترابط. لذا، فإنه بالنسبة إلى الجهات المانحة التي تم إجراء مقابلات معها في إطار هذا التقرير، من الممكن تحسين هذه الشراكات عبر ترجمة القضايا الدولية المرتبطة بالجنس وتكييفها مع السياق الموضوعي، كما من خلال دمج الفهم المحلي للمسائل الخاصة ببلورة السياسات و"نقله" إلى "بلدان الجهات المانحة والمنصات والمؤتمرات الدولية"²³. أضف إلى ذلك أن الجهات المانحة شدّت على أن "الملكية المحلية" أمرٌ ضروري لتحقيق الأهداف المحددة لمشروع ما. لذلك، دائما ما تعمل هذه الأخيرة على تقييم شعور منظمة ما بالملكية المحلية قبل إعطائها المنح، لتكون بالتالي بصد تمويل مشاريع مستمّدة من الإحتياجات المحلية.

لكن، في المقابل، يبدو أن الممارسات المطبقة على أرض الواقع تسعى إلى تحقيق توازن في هذا الصدد. فوفقا لمدير إحدى المنظمات غير الحكومية المحلية، قليلة هي الجهات المانحة التي تسمح بعلاقة من نَد لند مع المنظمات المحلية: "فالجهات المانحة بأغلبيتها لا تكثر إبداء عمليات التقييم الميداني، ما يؤدي ضمن المنظمات غير الحكومية إلى توجه "للتكيف مع رغبات وكالات التمويل [...]"²⁴. من جهة أخرى، أفاد آخرون ممن أجريت معهم مقابلات بأنهم لم يشعروا يوما بأن أجنّادات الجهات المانحة تُفرض بدون أي مراعاة عليهم، بل بالأحرى كانت الجهات المانحة تُعبّر عن "تفضيلها" لبعض المواضيع والمقاربات، مساهمة بالتالي بشكل غير مباشر في توجيه تركيز مشاريع المنظمات المحلية وتدخلاتها.

غير أن بعض المنظمات التي أجريت مقابلات معها ادعت أنها تعتمد سياسة واحدة تجاه التمويل: فهي لا ترفع إلا المشاريع القائمة على الإحتياجات، ولا تقبل بالتالي التمويل الذي يفرض الإمتثال لمؤشرات لجهة الأعداد والأهداف المنوي بلوغها، ويركّز على المشاريع المؤفّرة لخدمات نوعية. إلا أن الجانب السلبي لإنتهاج سياسة واضحة كهذه و"اعتماد موقف راديكالي بدون إبداء أي مرونة إزاء الأهداف المنوي بلوغها"²⁵ يتمثل في تزايد الصعوبات لتوفير التمويل والإستدامة.

لذلك، فإن العلاقات القائمة مع الجهات المانحة غير متوازنة حتى الآن، على الرغم من أن عددا متزايدا من الجهات المانحة يسعى إلى توصل إلى وجهات نظر مشتركة عبر حوض نقاشات وتساورات.

22 طاولة مستديرة حول "سياسات الجهات المانحة والجهات الفاعلة المحلية: التكامل أو التبعية؟ المنظمات النسائية في لبنان وعلاقتها مع الجهات المانحة الدولية"، مركز دعم لبنان، 30 نيسان/أبريل 2015.

23 المرجع نفسه.

24 مقابلة مع مدير منظمة غير حكومية، 11 أيار/مايو 2015.

25 مقابلة مع منظمة عاملة على قضايا المثليين والمثليات والنساء والفتيات والمتحولين والمتحوّلات جنسيا وحاملي وحاملات صفات الجنسين والكوير، 7 أيار/مايو 2015.

26 مقابلة مع مدير منظمة غير حكومية، 11 أيار/مايو 2015.

27 على سبيل المثال، العمل في سياق تنفيذ المشاريع على إدراج إدارة المراكز التي تُبرز فيها الحاجة إلى محامين، وعمال اجتماعيين.

تساهم في تأجيج الفرقة بين هذه المنظمات عبر تجزئة التمويل، والمشاريع، والمبادرات. والحقيقة أن لهذه المشاريع القصيرة الأجل أثرا محدودا، لا سيما في ما خص إحداث تغيير مجتمعي. وفي هذا السياق، عمل مدير إحدى المنظمات غير الحكومية على إقامة مقارنة بين الوضع الحالي ونموذج الشركات موضحا أن "نموذج الإدارة الحالية للمنظمات هو أشبه بنموذج إدارة الأعمال التجارية: أي البحث أولا عن مصادر تمويل، ثم العمل في وقت لاحق على تنفيذ مشروع. فالمنظمات غير الحكومية المحلية تمتلك رؤية محدودة، إذ ليست جزء من عملية ديمقراطية وسياسية تمتلك أفكارا بشأن المواطنة أو التغيير".

من جهة أخرى، اشار العديد من الأشخاص ممن أجريت مقابلات معهم إلى أن المقاربات المتمحورة حول المشاريع والتي تركز على مسألة محدّدة بدون ان ترتبط بالسياق الأوسع، تشكل العامل الرئيسي وراء اتساع الهوة بين عمل المنظمات النسائية والكفاح النسوي الأوسع.

وكما افاد به أحد الأشخاص ممن أجريت معهم مقابلات، "هنالك خوف من الحديث عن حقوق المرأة في العالم العربي"²⁸. ويُنظر إلى هذا التردد في معالجة حقوق المرأة على أنه العامل المسبب لتخصيص الجهات المانحة في بعض القضايا والمشاريع، وفي الوقت عينه النتيجة المتأتية عنها. وقد قدم غالبية الأشخاص ممن أجريت معهم مقابلات، كما المشاركين في مناقشات الطاولات المستديرة العنف القائم على النوع الاجتماعي كمثال على ذلك: فتركيز الجهات المانحة والمنظمات على العنف القائم على النوع الاجتماعي يشكل خيرا على كيف أن موضوعا محدّدا قد يجتذب كل مصادر التمويل، ما يؤدي إلى غياب المقاربات الشاملة لحقوق المرأة. وقد صرح في هذا الصدد أحد الناشطين قائلا: "إنه لصراع عالمي! علينا أن نتحدّث عن العنف الهيكلي والعنف الممارس من قبل الدولة، وألا نكتفي بالتالي بالحديث عن القضايا العصرية مثال قضية العنف القائم على النوع الاجتماعي!!"²⁹ وتابع مشدداً على ضرورة، كما على أهمية ربط "قضايا" محدّدة بأسباب ومشاكل تكون "هيكلية" بدرجة أكبر.

وفي هذا السياق، يبدو أن الإفتقار إلى رؤية واسعة يساهم في إحداث تحوّل في أنماط عمل الناشطين. وقد فسّر ناشط ومناصر في سبيل تمتع المرأة بحقوقها كيف أن في بيئة المنظمات غير الحكومية اليوم، "لا تولي المنظمات النسائية أهمية كبيرة للكفاح من أجل قضية ما"، وأن المنظمات تنشط بدلا عن ذلك في سياق يتسم "بإضفاء الطابع الشخصي على القضية"، بما يكفل بروز منظمة واحدة في إطار الدفاع عن قضية محدّدة. وغالبا ما يُذكر كمثال على ذلك الإئتلاف الذي حصر قانون مكافحة العنف الأسري ومارس ضغطا من أجل إقراره. وقد صرح في هذا الإطار عضو في الإئتلاف الذي ساهم في صياغة القانون قائلا

"بينما ساهم إئتلاف من المنظمات في صياغة قانون مكافحة العنف الأسري، فإن وسائل الإعلام وفئات كبيرة من الجمهور أطلقت عليه تسمية "قانون كفى"، تيمنا بالمنظمة الأكثر ظهورا في سياق النضال من أجل إقراره"³⁰.

كما قدّم بعض الأشخاص ممن أجريت مقابلات معهم مثلا آخر على "إضفاء الطابع الشخصي على القضية" تمثل بتنامي الميل لإنشاء منظمة محلية جديدة بمساعدة وجه عام ذائع السيط بصفته "مؤسسا، أو رئيسا، أو مديرا للمنظمة".

وقد أشار بعض الأشخاص ممن أجريت مقابلات معهم إلى أن هذا الميل يلقي تشجيعا ودعما من قبل ممارسات التمويل التي تعتمد على الجهات المانحة، والتي تميل أحيانا إلى تفضيل زيادة التفرقة بين صفوف الفاعلين في مجال النوع الاجتماعي.

والحقيقة أن الجانب الإيجابي المتأني عن تكاثر أعداد الفاعلين قد يكمن في أن كل منظمة تلجأ إلى اعتماد المقاربة التي تعرفها خير معرفة من أجل توفير خدمات مهنية للمجتمعات المحلية المستهدفة. فمثلا في حالة المنظمات العاملة على القضايا الخاصة بالكوير والمثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسياً، أدت هذه التفرقة إلى إعادة توزيع الخدمات بالإستناد إلى ما تمتلكه كل منظمة من قدرات، وخبرات، وطرق تدخل³¹. "فالخبرة هي أفضل ما تمتلكه منظمة ما، وبالتالي يتعيّن على كل منظمة أن تركز على ما تحسن القيام به"³².

وفي الواقع، تمت الإشارة في المقابلات إلى أن التفرقة التي يعمل على إحداثها بين صفوف الجهات الفاعلة تشكل مصدر قلق لهذه الجهات الفاعلة بالتحديد، ما يؤدي إلى تحقيق نتائج سلبية طالما أن المنظمات النسائية هي المنظمات المعنية: فعملية بناء الإئتلافات والتشبيك تدخل ضمن العقبات التي تواجهها المنظمات والجمعيات العاملة في مجال قضايا المرأة. وهكذا فإنه يُنظر إلى هذه الأخيرة (ووفقا للإستنتاجات التي خلص إليها العمل الميداني، تنظر المنظمات لبعضها البعض)، على أنها تعمل لخدمة مصالحها الخاصة، بدلا من بذل ولو القليل من الجهد، أو حتى بدون أن تسعى لتحقيق هدف أكبر أو مشترك. وبحسب مدافع مخضرم عن حقوق المرأة "يجب أن تشكل عملية التشبيك الغاية المتوخاة، لا الإستراتيجية. فعملية التشبيك ينبغي أن تكون جزء من النضال، أو مشروعاً بحد ذاته. كما يجب أن تكون قضية تستحق النضال من أجلها، إلا أن عمل المنظمات غير الحكومية موجّه إلى حد بعيد نحو المشاريع"³³.

وقد برّرت بعض المنظمات التي أجريت مقابلات معها غياب التعاون في ما بينها بـ"أن بعض المنظمات تمتلك قدرات أكبر من منظمات أخرى؛ الأمر الذي يجعل من المستبعد بالنسبة إليها العمل بشكل تعاوني مع المنظمات الأخرى"³⁵. وقد عبّر ممثل منظمة غير حكومية أخرى عن الشعور نفسه بكلمات شديدة

²⁸ مقابلة مع مدير منظمة غير حكومية، 11 أيار/مايو 2015.

²⁹ مقابلة مع أحد المدافعين المخضرمين عن حقوق المرأة، 7 أيار/مايو 2015.

³⁰ في حين أن القانون شكّل جزء من نضال طويل الأجل خاضته منظمات نسائية عديدة، يبدو أن الإعلام والرأي العام عملا على الحد من دور المنظمات الأخرى، مركزين بدلا من ذلك على دور منظمة كفى؛ ما ولّد بالتالي شعورا بالإقصاء، وأحيانا بالإستياء لدى منظمات أخرى، وذلك وفقا لما ذكره العديد من الأشخاص ممن أجريت مقابلات معهم.

³¹ تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن منظمة حلم مختصة بالجانب القانوني، والجمعية الطبية اللبنانية للصحة الجنسية (LebMash) بالسياسات الصحية، في حين أن مركز الصحة الجنسية مرسى مختص بتوفير الخدمات.

³² مقابلة مع ممثل منظمة تُعنى بشؤون المثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسياً، 2 أيار/مايو 2015.

³³ مقابلة مع مناضلة لحقوق المرأة، 8 أيار/مايو 2015.

“ما من شيء أشبه بالنضال في سبيل قضية واحدة لأننا لا نعيش حياة متمحورة حول قضية واحدة”

أظهرت النتائج التي خلص إليها العمل الميداني، وجود عدد قليل من المنظمات التي تشدّد على أهمية “العمل على مشاريع تتمحور حول قضية واحدة”، مستبعدة بالتالي ضرورة اعتماد مقاربة كلية، أو شاملة للنضال النسوي. ففي نظر هذه المنظمات، عندما يتم التركيز على قضية واحدة، ترتفع الحظوظ في تحقيق الهدف المرجو بلوغه³⁴. لكن لا يبدو أن هذا الأمر يُشكل رؤية مشتركة

تتشاطرها المنظمات النسوية مع المنظمات العاملة على قضايا الجندر. لذلك فإن ضرورة إعادة تحديد النضال النسوي برزت مرارا في خلال المقابلات، بما يشدّد على الحاجة إلى خوض نضالات نسوية شاملة ومتعددة الجوانب، بدلا من تنفيذ مشاريع قطاعية. وفي هذا السياق، أقر الأشخاص الذين أجريت مقابلات معهم بأن مقاربة أكثر شمولية قد تثبتت على المدى الطويل فعالية أكبر وأثرا أعلى.

اللهجة قائلا: “لم التعاون مع منظمات أخرى، طالما بوسعنا تأدية العمل بمفردنا”³⁶. وعليه، فإن هذه المنظمات لا تولي أي اهتمام لبناء ائتلافات أو شبكات مع منظمات أخرى، ذلك أن التعاون يقتضي تشاطر الأموال وبلورة مشاريع وفقا لآراء المنظمات الأخرى وأجنداتها. وفي ظل غياب رؤية مشتركة، أو رؤية جماعية، أو حتى مع الإفتقار إلى نقاش مفتوح بشأن مقاربات مشاريع التنمية، يجد عدد كبير من المنظمات أنه من غير المجدي الإنضمام إلى أي ائتلاف³⁷.

ووفقا لأحد الناشطين، من غير الممكن اعتبار أن المنظمات النسائية هي حركات نسوية لأنها لا تتخذ موقفا واضحا من القضايا السياسية: “فهي لا تولي أي اهتمام للعامل الإقتصادي، كما أنها لا تسائل الدولة وتنتقد سياسات الحكومة”³⁸. بل على العكس، فإنها، وبحسب ما أفاد به بعض الأشخاص ممن أجريت مقابلات معهم، تُفضّل إقامة علاقات مع السياسيين وصانعي السياسات، بدلا من السعي إلى إقامة روابط مع المنظمات الشعبية.

وتتمثل النتيجة الأخرى المتأتية عن تجزئة المساحات، والتخصص، وغياب التعاون، بالإفتقار إلى الشمولية، وبعدم تطابق العمل المنجز مع الإحتياجات على أرض الواقع. ووفقا لما أفادت به ناشطة نسوية فلسطينية، “فإن المنظمات تركّز اهتمامها على النساء اللبنانيات، بدلا من النساء في لبنان”³⁹. وبحسب أحد العاملين الفلسطينيين في منظمة غير حكومية، “فإن المنظمات غير الحكومية لا تؤمن جميعها بشمولية حقوق الإنسان”، وبالتالي فإنها لا تستهدف سوى مجموعات محددة من النساء بالإستناد إلى وضعهن الإقتصادي والسياسي، في حين أنها تتجنب استهداف النساء الأخرى وحقوقهن. وتابع هذا الأخير قائلا إن بعض المنظمات غير الحكومية تُقصي النساء الفلسطينيات بحجة أن دمجهن في أنشطتها “يزيد الأمور تعقيدا”⁴⁰.

وبينما تعمل مروحة واسعة من المنظمات، والمشاريع، والبرامج على استهداف العاملات

المنزليات المهاجرات منذ العام 2010، وبنوع خاص منذ اطلاق استراتيجية منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين المتجسّدة في الإتفاقية رقم 189 التي دخلت حيز التنفيذ في العام 2013، فإن الدفاع عن حقوق “الأقليات” الأخرى، مثال النساء الفلسطينيات، ما زالت مرتبطة حصرا بعمل المنظمات الفلسطينية وتدخلاتها.

من جهة أخرى، فإن سلسلة الطاولات المستديرة المنظمة في ربيع 2015، والمقابلات المعمقة التي تم إجراؤها سلطت الضوء على واقع أن الجهات الفاعلة في مجال النوع الإجتماعي في لبنان تواجه تحديات، عندما تسعى إلى التطرق إلى مسألة الحقوق الإجتماعية والإقتصادية، وحقوق العمل الخاصة بالفئات التي لا تندرج ضمن خانة العمال المنزليين المهاجرين. وقد أوضحت في هذا السياق إحدى المشاركات قائلة بشكل متعقّل “إنه لا يسعنا اليوم كمنسويات بلورة خطاب، ولا حتى برنامج تدخل بشأن القضايا الإجتماعية وتلك الخاصة بشؤون العمل.”؛ ثم اضافت “لم نتمكن كمنسويات في لبنان من معالجة مسألة التمييز ضد المرأة من منظور اجتماعي اقتصادي⁴¹”، أما المشاركون الآخرون فأجمعوا على تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به الجهات الممولة في زيادة الإهتمام بمسألة وضع البرامج والتدخلات المحلية وتوجيهها نحو تنفيذ اجنداتها الخاصة⁴².

وأدت المقابلات المتعمقة التي يربط فيها المجيبون مسألة توافر التمويل بالإحتياجات “الحقيقية” لثعزّز أكثر هذا الإعتقاد. وثجّسد في هذا السياق دراسات حالة التباين بين احتياجات التمويل الفعلية في لبنان والمشاريع المنقّدة من أجل تلبية هذه الإحتياجات بالتحديد.

34 مقابلة مع ممثل منظمة غير حكومية، 3 أيار/مايو 2015.

35 مقابلة مع ممثل منظمة تُعنى بشؤون المثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسياً، 2 أيار/مايو 2015.

36 مقابلة مع ممثل منظمة غير حكومية، 3 أيار/مايو 2015.

37 نذكر في هذا الصدد اتحاد المنظمات العاملة على قضايا العاملات المنزليات المهاجرات كمثل على ائتلاف غير ناجح تم إنشاؤه بناء على رغبة الجهة المانحة: ففي الواقع، عملت الجهة المانحة على فرض المجلس الدانماركي للاجئين، بوصفه وكالة رائدة، مسندة إليه مهمة التنسيق. ونتيجة لذلك، انسحبت منظمة كفى، وحركة مناهضة العنصرية من الإتحاد إذ شعرت بأن المنشق غير ملم بكافة التحديات، وبأنهما لم تحظيا بالوقت الكافي لوضع الأولويات، أو لمحاولة التوفيق بين مختلف جهات النظر من أجل بلوغ هدف مشترك.

38 مقابلة مع ناشطة نسوية، 5 أيار/مايو 2015.

39 مقابلة مع ناشطة نسوية فلسطينية، 4 أيار/مايو 2015.

40 وقد قدم الشخص الذي أجريت معه المقابلة مثلا على ذلك الحملة الخاصة بالجنسية التي أقصت النساء الفلسطينيات، والعراقيات، والسوريات.

41 طاولة مستديرة حول “إعادة النظر في التدخلات المتمحورة حول حقوق العمل والمستهدفة للنساء في لبنان”، مركز دعم لبنان، 14 أيار/مايو 2015.

42 المرجع نفسه.

3

حالات مواضعية مُستقاة من العمل الميداني

تظهر الأعمال الميدانية (أي المقابلات المعمّقة والمسوحات)، ونقاشات الطاولة المستديرة المنظّمة في ربيع 2015، فضلا عن المراجعات المكتبية للأدبيات التي نشرتها الجهات الفاعلة في مجال الجندر، وجود فجوة بين الإحتياجات الفعلية التي تحددها الجهات الفاعلة نفسها في مجال الجندر، والمشاريع التي تعمل هذه الجهات الفاعلة عيناها على تنفيذها.

43 أمريتا باندي، "الورقة البحثية التي بين أيديكم هي حريتي": العمال المنزليين المهاجرين ونظام الكفالة في لبنان"، بالإنكليزية، استعراض المنظمة الدولية للهجرة، المجلد 47، العدد 2، 2013، ص. 414-441.

تعمل منظمة العمل الدولية، ضمن إطار استراتيجيتها العالمية للعمل اللائق للعمال المنزليين، على حث لبنان على المصادقة على اتفاقية العمال المنزليين للعام 2011. أما على المستوى المحلي، وبعد التعبئة الدولية التي سجّلت في هذا السياق، فقامت منظمات غير حكومية وجمعيات عديدة (مثال كفي، وحركة مناهضة العنصرية) برفع الصوت عاليا للمطالبة باحترام حقوق العمال المنزليين، وذلك عبر تنظيم حملات إعلامية، وإنشاء مراكز للمهاجرين. إلى ذلك، تُظم في كانون الثاني/يناير

وقد تم في إطار إعداد هذا التقرير، تحديد مسألتين مُقلقتين رئيسيتين.

1. الكل أجمع على ذكر غياب البرامج والمشاريع المستهدفة لحقوق النساء العاملات، وللمواضيع ذات الصلة كإصلاح قانون العمل أو القوانين الإجتماعية الإقتصادية (بما يشمل كافة النساء العاملات في لبنان بمن فيهن النساء غير اللبنايات، والإنصاف في الأجر، وإجازة الأمومة، كما العاملات منهن في القطاع غير النظامي ضمن القوى العاملة الرسمية... الخ). وفي سياق يتسم بازدياد مطالب وتحركات الإتحادات العمالية ومنظمات المجتمع المدني بشكل ملحوظ، وذلك دفاعا عن حقوق العمال والمستخدمين، وسعيا لتصحيح الأجر المتدنية، كما اعتراضا على البطالة، وغياب التغطية الصحية، وغلواء المعيشة المترافق مع ارتفاع أسعار السلع الأساسية، وتردي ظروف العمل، يبقى أن هذه المطالب غير شاملة للنساء العاملات.

2. إلى ذلك، وبينما تعمل العديد من المنظمات والجمعيات في لبنان على تنفيذ مشاريع ذات صلة بالحقوق الإنجابية، أو الصحة الجنسية للنساء، كما للأقليات، فإن النتائج التي خلص إليها العمل الميداني شددت على أن المسائل المرتبطة بالحقوق الجنسية (كحرية اختيار الشريك، أو التمتع بحياة جنسية صحية) لا تدرج عامة ضمن مجالات اهتمام المنظمات العاملة على قضايا المرأة في لبنان. وفي الواقع، تُجسّد هاتان المسألتان العلاقة التي تجمع بين المنظمات المحلية والجهات المانحة، والتي تستند إلى حد بعيد إلى توافر التمويل وفقا لأجندات الجهات المانحة. ومن شأن ذلك بدوره أن يساهم في تحديد ملامح برامج مشاريع التنمية المنفّذة في لبنان.

3.1 الموضوع 1: حقوق العمل والنساء في لبنان

ساهم الإهتمام المتزايد الذي توليه المنظمات النسائية لوضع العاملات المنزليات المهاجرات في تسليط الضوء على المعاملة القانونية/غير القانونية التي تلقاها هذه الأخيرة من قبل سلطات الدولة، ووكالات التوظيف الخاصة، وأو أرباب عملهن. وليست المسائل المتمثلة بغياب الحماية الإجتماعية والصحية، وغالبا ظروف السكن المرؤعة، إلى جانب ظروف العمل اللإنسانية، والأجور الجد المتدنية (التي غالبا ما يصادر أرباب العمل أجزاء منها) بجديدة، ما يجعل من معالجتها في إطار البرامج التي تبلورها المنظمات غير الحكومية أمرا بالغ الأهمية.

الإطار 9

نظام الكفالة: مثال آخر على إسناد مسؤوليات الدولة إلى جهات خارجية⁴³

يرعى نظام الكفالة عمل العمال الأجانب في لبنان، كما في بلدان الشرق الأدنى كسوريا، والأردن، وإسرائيل. فهو يسمح بإسناد مسؤوليات الدولة إلى منظمات غير حكومية وجهات فاعلة ضمن المجتمع المدني. ومن الأهمية بمكان فهم هذه الأمور جميعها لأنه بحسب هذا النظام أصبح بإمكان أرباب عمل العمال المهاجرين وموظفيهم السيطرة عليهم، بما يخدم مصالحهم الخاصة. وبموجب نظام الكفالة، يرتبط وضع العمال المهاجرين قانونا برب عمل أو كفيل واحد طوال فترة عقد الإستخدام. ولا يمكن بالتالي للعامل المهاجر أن يدخل البلاد، أو ينتقل إلى عمل آخر، أو حتى يغادر البلاد أيا يكن السبب، بدون الحصول أولا على إذن خطي وصريح من الكفيل. كما يجب أن يضمن كفيل العامل لكي يتمكن هذا الأخير من دخول بلد المقصد، وهو يبقى بالتالي مرتبطا بالكفيل عينه طيلة فترة إقامته في بلد المقصد. إلى ذلك، يجب على الكفيل أن يبلّغ السلطات التي تُعنى بشؤون الهجرة في حال ترك العامل المهاجر العمل لديه، كما عليه التأكّد من أن العامل غادر البلاد بعد انتهاء مدة عقد عمله، بما في ذلك تسديد تكلفة رحلة العودة إلى بلاده. وغالبا ما يمارس الكفيل المزيد من الرقابة على العامل المهاجر من خلال حجز جواز سفره ومستندات السفر الخاصة به، على الرغم من أن التشريعات في بعض البلدان تعتبر أن هذه الممارسة مخالفة للقانون. وهذا الواقع يجعل العامل المهاجر معتمدا على كفيله لتوفير سبل معيشته وإقامته. وبينما أصبح الفاعلون يرفعون الصوت في العقد الأخير اعتراضا على نظام الكفالة المطبق على العاملات المنزليات المهاجرات، إلا أن عددا قليلا منهم جاهر بموقف شاجب لهذا النظام لدى تطبيقه في 31 كانون الأول 2014 على العمال السوريين.

2015 مؤتمر تأسيسي بهدف إنشاء اتحاد للعمال المنزليين، تحت مظلة الإتحاد الوطني لنقابات العمال والمستخدمين في لبنان. وبما أن نظام الكفالة المُطَبَّق على العاملات المنزليات المهاجرات وإقصاءهن من قانون العمل أديا إلى تمييز قانوني ضد هذه الفئة المحددة من النساء، فإن منظمة العمل الدولية نُقِّدت مجموعة محدّدة من التدخلات المصمّمة خصيصا لتلبية احتياجاتهن. إلى ذلك، فإن ترتيبات معيشة العاملات المنزليات المهاجرات تجعل رصد أحوال معيشتهم أمرا شبه مستحيل. لذلك، فإن منظمة العمل الدولية تقوم، وبالشراكة مع وزارة الشؤون الإجتماعية، بتنظيم دورات تدريبية للعاملين الإجتماعيين، على كيفية إجراء عمليات تفتيش منزلية. كما أن الإفتقار إلى آليات الرصد الرسمية دفع أيضا إلى إقامة شراكات مع القطاع الخاص، عبر دفع وكالات التوظيف على المصادقة على مدوّنات سلوك. ومن الممكن اعتبار ذلك مثلا على كيف ينبغي أن تتعامل الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية مع الدولة اللبنانية لإيجاد طرق للإلتفاف حول الفراغ القانوني. بالإضافة إلى ذلك، إن منظمة العمل الدولية تعمل على حمل وزارة العمل على صياغة قانون عمل يرضى تمتع حقوق العمال المنزليين بحقوقهم، وذلك بهدف توفير حماية أفضل لهم. ومع ذلك، ومن منظور سياسي وتشريعي، لا بد من النظر إلى العمال المنزليين على أنهم على قدم المساواة مع العمال الآخرين، بغض النظر عن جنسيتهم، أو جنسهم، ما يُحتم بالتالي إدراجهم في قانون العمل⁴⁴.

والجدير ذكره أن منظمة العمل الدولية، كما المنظمات المحلية التي تُعنى بشؤون العمال المنزليين، وبنوع خاص العاملات المنزليات المهاجرات، تركت فراغا في ما خص حقوق النساء العاملات بشكل عام: فهذا التركيز على سوء المعاملة القسوى، والإساءة التي تقع ضحيتها العاملات المنزليات يأتي في سياق ارتفع فيه عددٌ جد ضئيل من الأصوات اعتراضا على وضع العمال الآخرين الخطر (نذكر على سبيل المثال لا الحصر العمال السوريين، والسودانيين، والعراقيين، والعمالات المصريات)، أو بشكل عام، القوى العاملة في لبنان. ففي الواقع، تتعرض النساء العاملات في لبنان للتمييز لجهة فرص التوظيف المتاحة لهن، والفجوة في الأجور بين الجنسين، كما المنافع، والإجازات المرضية وإجازات الأمومة. إلى ذلك، فإن النساء يعملن بغالبيتهم في قطاع الزراعة وفي مجال العمل الإجتماعي، والقطاع غير النظامي. ولا شك في أن الكثير من النساء يقمن بعمل غير مدفوع الأجر ضمن الأسر.

وبما أن الغالبية العظمى من النساء العاملات في لبنان يعملن في القطاع غير النظامي، أو ضمن الأسر، فإن الإحصاءات الرسمية تشير إلى أن مشاركة المرأة في القوى العاملة لا تتعدى 23%⁴⁵.

لذلك، فإنه لا يتم الاعتراف بعمل النساء "غير المرئيات"، لا سيما العاملات المنزليات، والعاملات في قطاع الرعاية. وفي الواقع، يعمل عدد ملحوظ من النساء على توفير ما يُعرف بـ"خدمات الرعاية" (أي تقديم الرعاية المنزلية للمسنين، أو للمرضى، أو الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى جانب العمل الإجتماعي)، في سياق تغيب فيه الدولة عن تقديم الخدمات الأساسية كتوفير المأوى للمسنين، والرعاية النهارية للأطفال، وإجازات الأمومة، والإجازات الوالدية.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن النساء يعملن إلى حد كبير في قطاع المجتمع المدني⁴⁶. ويؤدي ذلك إلى شكل من أشكال الإستغلال الإقتصادي كغياب الوصول إلى الضمان الإجتماعي، وتعويزات ساعات العمل الإضافية غير المدفوعة، و"العمل التطوعي" القسري، إذ يُصوّر هذا الأخير على أنه يُشكّل امتدادا "طبيعيًا" لدور المرأة ك"مقدّمة رعاية". والحقيقة أن آثارا جد ملموسة لم تعالجها بعد الجهات الفاعلة في مجال الجندر تتأتى عن هذه الرؤية النمطية القائمة على نوع الجنس التي تصوّر المرأة على أنها المسؤولة عن توفير خدمات الرعاية.

من جهة أخرى، أظهرت النتائج التي توصل إليها العمل الميداني الحاجة الملحة إلى مراجعة قانون العمل، وتعديله، وتنقيحه ليشمل كل النساء العاملات في لبنان: أي المواطنات اللبنانيات، كما النساء من الجنسيات السورية، والعراقية، والفلسطينية، إلى جانب العاملات المهاجرات، وهم بغالبيتهم من بلدان جنوب شرق آسيا وأفريقيا. ويجب في هذا الإطار ألا يُقلّل التركيز على العمل المنزلي من أهمية النضال من أجل إعمال الحقوق الإجتماعية والإقتصادية⁴⁷. كذلك، لا بد من النظر إلى حقوق العمال على أنها مكوّنٌ من مكوّنات العدالة الإجتماعية، وخطوة بالغة الأهمية باتجاه القضاء على عدم المساواة بين الجنسين. كما ينبغي أن يضم مفهوم العدالة الإجتماعية الأوسع كافة أشكال التمييز التي يتعرض لها المواطنون اللبنانيون، والأجانب، والعاملات المنزليات المهاجرات، والمرتبطة بتكافؤ فرص العمل. ووفقا لأحد الأشخاص مقل أجريت معهم مقابلات، فإن المنظمات النسائية هي ضعيفة في دفاعها عن الحقوق الإجتماعية والإقتصادية، أو في كيفية معالجتها لقضايا التمييز: فهي لا تُوفّر أي دعم للنقابات، ولا تُعبّر عن أي موقف إزاء السياسات الاقتصادية، كما لا تعالج موضوع استثناء حقوق العمال الفلسطينيين، والعراقيين، والسوريين من النقاش القانوني. إلى ذلك، فقد أثار الناشطون والمدافعون مواضع أخرى بالغة الأهمية، وتطرقوا بنوع خاص إلى واقع أن غياب الرؤية الشاملة، والقُدوات النسائية بين صفوف المنظمات غير الحكومية، يحوّل على ما يبدو هذه الأخيرة إلى مؤسسات بدلا من جهات فاعلة في المجال الإجتماعي. وهكذا فإنه يُعمل على تجزئة أجناس

44 طاولة مستديرة حول "إعادة النظر في التدخلات المتمحورة حول حقوق العمل والمستهدة للنساء في لبنان"، مركز دعم لبنان، 14 أيار/مايو 2015.

45 روى سلامة، "السياسات الجندرية في لبنان ومحدودية الإصلاح القانوني"، بوابة المعرفة للمجتمع المدني، مركز دعم لبنان، 16 أيلول/سبتمبر 2015.

46 يُنظّم قانون العمل نشاط المنظمات غير الحكومية. لكن غالبا ما تعتمد هذه الأخيرة على العمل التطوعي أو تقوم بعدم دفع تعويضات ساعات العمل الإضافية لموظفيها. كما أنها غالبا ما لا تُسجّل موظفيها في الضمان الإجتماعي، حارمة إياهم من استحقاقات الضمان الإجتماعي.

47 وفقا لما أفاد به مدافع بارز عن حقوق المرأة، 5 أيار/مايو 2015.

المجتمع المدني سعيًا للحصول على أموال، ما يجعل الجهات الفاعلة تخسر بالتالي قدرتها الجماعية على ممارسة ضغط على عملية صنع السياسات على مستوى الدولة.

وبتعبير آخر، أدى إضفاء الطابع المهني على عمل المنظمات غير الحكومية إلى نشوء منظمات أقرب ما تكون إلى المؤسسات التجارية، تفتقر إلى رؤية سياسية، أو رؤية أوسع تعدو مجرد تنفيذ المشاريع. وعليه، فإن المنظمات النسائية فقدت أي اتصال بالنساء اللواتي من المفترض أن تمثلها. ولم يعد المجتمع المدني يمتلك أي وسيلة جديفة للضغط على الحكومة، بما أنه بات يعمل وفقًا لأجندات المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية الدولية⁴⁸، وفقًا لما خلص إليه ممثل منظمة محلية.

3.2

الموضوع 2: الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية

تعتبر المقاربات التي تعتمد المنظمات غير الحكومية المحلية إزاء الجنسية ناقصة، إذ إنها لا تتطرق لدى تناولها موضوع الجنسية إلى المسائل العنصرية، والرأسمالية، والمعاملة التمييزية على أساس طبقي. لذلك، تبرز الحاجة إلى اعتماد مقاربة شاملة، تستند إلى الشرعية المحلية، على أن تكون في الوقت عينه غير دفاعية، ومُتسمة بالطابع السياسي.⁴⁹ وفي الواقع، تشمل الصحة

الإنجابية القدرة على اختيار توقيت إنجاب الأطفال أو عدم إنجاب الأطفال أساسًا، والإستفادة من الرعاية الصحية الإنجابية، بما في ذلك منع الحمل والإجهاض الآمن، والرعاية ما قبل الولادة والعناية التوليدية والحصول على المعلومات، فضلًا عن كونها تشمل أيضًا حرية اختيار الشريك الجنسي. وقد اتخذ الخطاب الدولي المُعتمد بشكل أساسي في قرارات الأمم المتحدة والمستندات الصادرة عنها بشأن الجنس شكلًا جديدًا مع تصور مفهوم "الحقوق الجنسية" المرتبطة بالصحة والإنجاب، والعنف. فمفهوم الحقوق الجنسية نتج عن انخراط الموجة الثانية من النسويات في العمل مع الأمم المتحدة، ومشاركتها في المؤتمرات الدولية مثال، مؤتمر بيجين، كما تأتي عن مساهمة مجموعات المثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسيًا وحاملي وحاملات صفات الجنسين والكوير.

إلى ذلك، تؤثر الأجندات والسياسات التي تتبعها المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية الدولية في تحديد ملامح المقاربات والمشاريع التي تنفذها الجهات الفاعلة المحلية. والحقيقة أن المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية المحلية تسعى بشكل أساسي في لبنان، إلى تخفيض معدلات الوفيات النفاسية، وتوفير خدمات تنظيم الأسرة، والوقاية من الأمراض المنقولة جنسيًا، في حين أن منظمات المثليات والمثليين ومزدوجي/ات الميل الجنسي، ومتحول/ات الهوية الجنسية وثنائيي الجنس، والكوير، تعمل على توفير دعم طبي، مرگزةً بالتالي على الجانب الطبي للصحة الإنجابية

48 بحسب ما جاء على لسان مدافع عن حقوق المرأة، في إطار الطاولة المستديرة حول "إعادة النظر في التدخلات المتمحورة حول حقوق العمل والمستهدفة للنساء في لبنان"، مركز دعم لبنان، 14 أيار/مايو 2015.

49 مقابلة مع أحد الناشطين المخضرمين في مجال الصحة الجنسية، 14 أيار/مايو 2015.

50 منظمة الصحة العالمية، حقوق الإنسان، والصحة، واستراتيجيات الحد من الفقر سلسلة منشورات الصحة وحقوق الإنسان، العدد 5، 2008.

51 "استذكار الحقوق الإنجابية في السنوات العشر الماضية في بداية القرن الواحد والعشرين"، مركز الحقوق الإنجابية، بالإنكليزية [تاريخ النشر غير متوفر]، متوفر عبر الرابط: [http://www.reproductiverights.org/sites/crr.civicactions.net/files/pdf.2010_10years_documents/RR](http://www.reproductiverights.org/sites/crr.civicactions.net/files/pdf.2010_10years_documents/RR[الزيارة الأخيرة في 23.10.2015].)

52 سونيا كوريا، "من الصحة الإنجابية إلى الحقوق الجنسية، الإنجازات والتحديات المستقبلية"، بالإنكليزية، الصحة الإنجابية مهمة، المجلد 5، 1997، ص. 107-116.

53 بيتسي هارتمان، الحقوق والأخطاء الإنجابية: السياسات العالمية للسيطرة على السكان، منشورات ساوث إند، 1995.

54 مدخل "الصحة/الحقوق الإنجابية" في قاموس الجندر. مفاهيم متنقلة واستعمالاتها المحلية في لبنان، مركز دعم لبنان، كانون الأول/ديسمبر 2015.

الإطار 10

الحقوق الجنسية

في إطار حق المرأة في تقرير مصيرها⁵¹ تقدميًا من حيث تصنيفه لوفيات الأمهات كانتهاك لحقوق الإنسان، وتشديده على الحق في تنظيم الأسرة، واعتبار العجز عن الحصول على وسائل منع الحمل كشكل من أشكال التفرقة... بالإضافة إلى ذلك، تختلف النسويات حول ملائمة هذا المصطلح والبرنامج الذي يطرحه، بما في ذلك مسألة استخدام مفهوم "الحقوق" الإنجابية بدلاً من مفهوم "الصحة" الإنجابية الأكثر شمولاً⁵². فالمفهوم الأول يشدد على المسائل المتعلقة بالصحة كحق ينبغي أن تؤمنه الدولة ومؤسساتها، فيما لا يشمل المفهوم الثاني المحاسبة بل قد يهمل أيضًا الحقوق الفردية للنساء⁵³. ويبرز النقاش عينه في ما يتعلق بمفهوم الحقوق الجنسية والصحة الجنسية؛ فالنسويات قد يفضلن استخدام مصطلح الحقوق الجنسية، فيما تفضل المؤسسات الرسمية مصطلح الصحة الجنسية الأكثر "حيادية"⁵⁴.

بصورة عامة، تشمل الصحة الإنجابية القدرة على اختيار أوان إنجاب الأطفال أو عدم إنجاب الأطفال أساسًا، والحصول على الرعاية الصحية الإنجابية، بما في ذلك منع الحمل والإجهاض الآمن والرعاية قبل الولادة ورعاية التوليد والحصول على المعلومات. وقد زمت الخطوط العريضة للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية كفرع من فروع حقوق الإنسان في مؤتمر الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان الذي عقد في القاهرة في العام ١٩٦٨. انتشر مصطلح "الصحة الإنجابية" بمعناه الحديث سريعًا عبر قنوات الأمم المتحدة وعبر المنظمات غير الحكومية عبر الوطنية. وطورت مؤسسات تنظيم الأسرة وحركات ومجموعات الدفاع عن صحة المرأة ومنظمة الصحة العالمية هذا المفهوم الذي بات تعريفه يشمل "حق جميع البشر في اتخاذ القرارات المتعلقة بالإنجاب بعيدًا عن التفرقة والإكراه والعنف"⁵⁰. وكان إدراج الحقوق الإنجابية

والجنسية، ومعتمدة المقاربة الطبية للجسد. بتعبير آخر، يبدو أن الدفة تميل لصالح الصحة على حساب الحقوق، ولصالح الجانب الإنجابي على حساب الجنسي. ففي النقاشات الدولية والمحلية المتمحورة حول السياسات، يُنظر أحياناً إلى المشاكل المرتبطة بموضوع الجنسية على أنها أقل "خطورة" وإلحاحاً من مشاكل الصحة، أو العنف، أو الفقر، ما يؤدي بالتالي إلى استبعاد معالجتها. وإن هذا التعارض يميل إلى الحد من الروابط القائمة بين الإقصاء الجنسي والفقر من جهة، وبين المسائل الخاصة بتقسيم العمل على أساس نوع الجنس، والتنميط على أساس التغيرات الجنسية، وكرهية المثلية الجنسية، ومختلف أشكال العنف، من جهة أخرى. كذلك، تميل الجهات المانحة فقط إلى معالجة القضايا المرتبطة بالمثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسياً وحاملي وحاملات صفات الجنسين والكوير، وبالأقليات الجنسية، والعنف ضد المرأة، والعنف الجنسي، كما لو أنها تقوم بانتقاء المواضيع غير القابلة للنقاش⁵⁵.

وتجدر الإشارة إلى أن التمويل يخضع للمبادئ التوجيهية عينها، وهو بالتالي لا يأتي نتيجة نقاش شامل. وقد طرح في هذا السياق، الناشطون والمناصرون الأسئلة التالية الذكر حول ما إذا كان توافر التمويل الذي يستهدف منظمات المثليين والمثليات والثنائيين والثنائيات والمتحولين والمتحوّلات جنسياً وحاملي وحاملات صفات الجنسين والكوير، يعيق بذل أي جهد لمعالجة تمتع المرأة بحقوقها الجنسية. "لم تقوم حركة الكوير وحدها بمعالجة هذه القضايا؛ فهذه القضايا تعني غالبية النساء، إلا أن التمويل لا يستهدف إلا الكوير قبل النساء، في الوقت الذي لا تتمتع فيه المرأة اللبنانية بحقوق عديدة كحقوقها في عدم الزواج! هل هذا يعني أن المعركة محسومة سلفاً؟"⁵⁶

وقد وصف العديد من الناشطين والفاعلين ممن تم إجراء مقابلة، بالميل السائد تحديد ملامح الخطاب المرتبط بالجنسانية من منظور تحويل المرأة إلى الضحية. ووفقاً لما أفاد به ناشط مخضرم، فإن الأمر يبدو في هذه الحالة كما لو أن "الخطاب دفاعي، ربما بداعي الخوف؛ فمثلاً يتم تناول موضوع العنف الجنسي والتنديد به، وبما سوى ذلك من الأمور، كطريقة "محترمة" للحدوث عن الجنس⁵⁷." وقد أقرت في هذا السياق مدافعة عن حقوق المرأة بأن منظمتها لم تنظم قط أي ورشة عمل حول الحقوق الجنسية، على الرغم من أنها عملت إلى حد كبير على العنف الجنسي⁵⁸.

وتميل البرامج والسياسات المرتبطة بالحقوق والصحة الجنسية والإنجابية على مقارنة موضوع الجنس بوصفه أمراً ينبغي التخفيف من حدته من أجل الحؤول دون وقوع أي عواقب وخيمة مثل حالات الحمل غير المرغوب بها، والإصابات، أو الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، مثال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، مستبعدة بالتالي

الجوانب الإيجابية المرتبطة بالجنس كاللذة. وقد عبّرت الناشطات عن الحاجة إلى اعتماد مقارنة للجنس أكثر إيجابية، تُركّز على جانب الجنسانية الإحتفالي. فهذه السياسات الدولية والحكومية التي تعتبر أن الجنس مسألة مرتبطة بالصحة، تمنح بحكم الواقع سلطة للأطباء، والأطباء النفسيين، والعالمين في القطاع الصحي، ذلك أن هؤلاء يحتفظون بالمعلومات التي تتيح للمرأة التعرّف إلى وسائل منع الحمل أو الإجهاض الآمن. وفي الواقع، أدى "إضفاء الطابع الطبي" على قضايا الجنس بعامّة، وعلى جسد المرأة بنوع خاص (منع الحمل...)، إلى ضرورة استعادة السلطة التي مُنحت للأطباء لإرجاعها إلى المرأة⁵⁹.

كذلك، وصفت الجهات الفاعلة بالمعضلة ربط قضايا الحقوق الانجابية والوصول إلى اساليب منع الحمل بالأمومة، باعتبارها جزءاً أساسياً وطبيعياً ولا يتجزأ من هوية المرأة. والسبب في ذلك أن مثل هذا الربط يؤدي إلى تقييد النظرة إلى المرأة من منطلق دورها في الانجابي.

"في قانون الأحوال الشخصية، يتلزم ذكر المرأة مع الطفل. هل من وجود إذا للمرأة خارج إطار الأمومة؟ أو حتى خارج إطار الزواج؟ فدور المرأة يقتصر على الشقّ الإنجابي. لذا يتم تسليط الضوء بشكل واضح على دورها المهم كأم"⁶⁰

وبالتالي يتم بحكم الواقع إقصاء النساء العازبات من الحقوق الإنجابية، كما ذكر في هذا الصدد أحد الناشطين قائلًا: "لا تستهدف حملات الصحة المنظمة النساء العازبات اللواتي يعشن بمفردهن أو الأمهات العازبات، أو النساء اللواتي يخترن المسكنة مع شريك [...] ومرد ذلك إلى أنهن يعشن خارج إطار الزواج"⁶¹

وتجدر الإشارة إلى أن حالة عدم المساواة بين الجنسين والطبقات تُكرّس في إطار الصحة الإنجابية. فالنقائبات بين الطبقات تتجسّد من خلال الحصول على الإجهاض إذ إن لبعض النساء وصولاً إلى العيادات الخاصة من أجل الخضوع لعمليات الإجهاض في ظروف آمنة ولأثقة. والواقع أن النظام الصحي المُخصّص يزيد من حدة المشكلة، إذ إن الضمان الصحي لا يُوفّر أي تغطية للفحوصات، والكشوفات الخاصة بالإصابات، أو الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي في خلال فترة الحمل، كما أفاد به أحد الناشطين، فإن حبة صبيخة الجماع استبدلت مؤخراً بحبة أعلى كلفة.

بالإضافة إلى ذلك، يدعو السياق اللبناني بهيكليته الذكورية إلى إعادة التفكير بقدرة المرأة على اختيار أوان إنجاب الأطفال أو عدم الإنجاب، بمعزل عن الضغوط الاجتماعية أو العائلية، وبحقّها في التحكم بجسمها ورغباتها وخياراتها الجنسية: وقد صرحت في هذا السياق مدافعة عن حقوق المرأة قائلة: "لقد شهدنا تحوُّلاً في الخطاب المرتبط بالعنف. لكن هذا التغيير لم ينسحب على الجنس. فإن القضايا الخاصة بالجنسانية ما زالت مُستبعدة

55 طاولة مستديرة حول "دعونا نتحدّث عن الجنس": إعادة التفكير في برامج الحقوق الجنسية والصحة الإنجابية المنقّدة في لبنان، مركز دعم لبنان، 6 تشرين الأول/أكتوبر 2015.

56 المرجع نفسه.

57 المرجع نفسه.

58 وتساءلت ايضاً ما إذا كان المجتمع اللبناني غير مستعدّ بعد لمناقشة موضوع الجنسية، أو ما إذا كانت المنظمات التي تُعنى بحقوق المرأة لديها أولويات أخرى، ومواضيع ملحة تعمل على معالجتها قبل تناول القضايا المرتبطة بالجنسانية.

59 مقابلة مع أحد الناشطين في مجال الصحة الجنسية، 14 أيار/مايو.

60 طاولة مستديرة حول "دعونا نتحدّث عن الجنس": إعادة التفكير في برامج الحقوق الجنسية والصحة الإنجابية المنقّدة في لبنان، مركز دعم لبنان، 6 تشرين الأول/أكتوبر 2015.

61 مثلاً، لا يغطي الضمان الإجتماعي التكاليف الطبية المرتبطة بالإصابات المنقولة بالاتصال الجنسي للنساء العازبات.

62 طاولة مستديرة حول "دعونا نتحدث عن الجنس": إعادة التفكير في برامج الحقوق الجنسية والصحة الإنجابية المتقدمة في لبنان، مركز دعم لبنان، 6 تشرين الأول / أكتوبر 2015.

بسبب الطابع الديني الذي يطغى على المجتمع، حتى لو أن النظام السياسي هو ديمقراطي بالمبدأ. فالمنظمات الدينية هي التي ترعى بحكم الواقع شؤون البلاد، ويشكل النقاش حول قانون الأحوال الشخصية خير دليل على ذلك.⁶² وقد لاحظت هذه المدافعة عن حقوق المرأة أيضا كيف أن المنظمات التي عملت على صياغة القانون مكافحة العنف الأسري تجنبت إثارة موضوع الإغتصاب الزوجي. كما أن معالجة موضوع الزواج المبكر تُترك للمؤسسات الدينية. وقد طرحت ناشطة أخرى موضوع هيمنة المنظمات التي تعنى بشؤون الكويز على موضوع الجنسانية، ما يحول دون إثارة النقاش بشأن العلاقة بين البطريركية الممارسة على جسد النساء والأقليات الجنسية.

4

التوصيات بالخطوات المنشودة



التوصيات الموجهة إلى الجهات الفاعلة المحلية

يجب أن تشكل عمليات تقييم الإحتياجات المحلية محور البرامج التي تنفذها المنظمات غير الحكومية. يجب أن تتعاون الجمعيات والمنظمات الشعبية مع بعضها البعض من أجل بلورة أجندة مشتركة بشأن القضايا التوافقية على الأقل.

يجب أن تُركِّز الجهات الفاعلة المحلية أكثر على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية، كما على حقوق العمل للنساء والأقليات (الجنسية منها، والإثنية... الخ) المقيمين في لبنان، والعاملين ضمن الأراضي اللبنانية. يجب أن تسعى الجمعيات والمنظمات الشعبية إلى وضع مبادئ توجيهية للشراكات المُبرمة بين الجهات المانحة/ والمنظمات المحلية.

يجب أن تُغيّر الجهات الفاعلة المحلية مقاربتها التي تعتمد على إظهار المرأة بمظهر الضحية، لا سيما عندما يتعلق الأمر بقضايا الجنس/الجنسانية. يجب أن تتمكن التداخلات في مجال النوع الإجتماعي من إحداث توازن بين التداخلات المحددة الأهداف والتدخلات الشمولية، في إطار المقاربة المزدوجة المسار.

يجب أن تمارس المنظمات غير الحكومية ضغطاً على الدولة لمطالبتها بتحقيق تساوي الحقوق للمرأة وللأقليات، كما بتوفير الخدمات الأساسية (نذكر في هذا السياق على سبيل المثال لا الحصر، الخدمات الخاصة بالحقوق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية).

التوصيات الموجهة إلى الدولة

يجب وضع سياسة عامة ترعى عمل الجهات الفاعلة المحلية ضمن المجتمع المدني، كما يجب رصد أموال عامة للمنظمات المحلية لكفالة استدامة عملها. يجب أن تُقر الدولة بحقوق المرأة والأقليات الجنسية، مكّسة ذلك في قوانينها.

التوصيات الموجهة إلى الجهات المانحة

يتعين على الجهات المانحة إيلاء اهتمام أكبر للإحتياجات المحلية لدى قيامها بتصميم تدخلاتها. يجب أن تكون الجهات المانحة على بيّنة من النتائج السلبية المتأتية عن ديناميكيات البحث عن تمويل على المنظمات المحلية، وأن تعمل بالتالي على التخفيف من آثارها عبر ما تعتمد من ممارسات. يجب أن تسعى الجهات المانحة إلى توفير رابط بين الأجنّات الدولية والإحتياجات المحلية. لذلك، يتعين عليها أن تأخذ بعين الإعتبار السياقات والإحتياجات المحلية، عندما تقوم بتصميم تدخلاتها، وجمع الأموال بهدف تنفيذها.

مراجع مختارة

- Marie-Noëlle AbiYaghi, *L'altermondialisme au Liban: un militantisme de passage. Logiques d'engagement et reconfiguration de l'espace militant (de gauche) au Liban*, Université de Paris 1-La Sorbonne, doctorat de science politique, 2013.
- Nadje al-Ali, "Gender & Civil Society in the Middle East", *International Feminist Journal of Politics*, Vol. 5 (2), 2003.
- Sonia Corrêa, "From reproductive health to sexual rights, Achievements and future challenges", *Reproductive Health Matters*, Vol. 5, 1997, pp. 107-116.
- Bernadette Daou, "Feminisms in Lebanon; after proving loyalty to the "Nation", will the "Body" rise within the "Arab Spring"?", *Civil Society Review*, Issue 1, Lebanon Support, 2015.
- Lucy Earl, "Social Movements and NGOs: A Preliminary Investigation", International NGO Training and Research Centre (INTRAC), 2004, available at: <http://www.intrac.org/resources.php?action=resource&id=31> [last accessed 20 November 2014].
- Willem Elbers, Bas Arts, "Keeping body and soul together: southern NGOs' strategic responses to donor constraints", *International Review of Administrative Sciences*, Vol. 77, 2011, pp. 713-73.
- Dalya Mitri, "From public space to office space: the professionalization/ NGOisation of the feminist movement associations in Lebanon and its impact on mobilisation and achieving social change", *Civil Society Review*, Issue 1, Lebanon Support, 2015.
- Amrita Pande, "The Paper that You Have in Your Hand is My Freedom": Migrant Domestic Work and the Sponsorship (Kafala) System in Lebanon", *International Migration Review*, Vol. 47, No. 2, 2013.
- Riwa Salameh, "Gender politics in Lebanon and the limits of legal reformism", Civil Society Knowledge Centre, Lebanon Support, 16 September 2014, available at: <http://cskc.daleel-madani.org/paper/gender-politics-lebanon-and-limits-legal-reformism> [last accessed 20 November 2015].

فريق العمل

داليا مآري (باحثة ومستشارة في مركز دعم لبنان)، ميلينا دي سيكيرا (باحثة مساعدة)، كاميل لونس (باحثة مساعدة)، رينيه براسور (باحثة مساعدة)، برناديت ضو (منسقة البرنامج)، رولا صالح (مسؤولة عن شؤون البحوث والمحتوى)، ليا يمين (مديرة المحتوى والاتصالات)، ماري نويل أبي ياغي (مديرة الأبحاث).

الترجمة

نيكول القزي

تصميم وتخطيط

نايلا يحيى

تصميم وتخطيط المعلومات

ديالا لطيف وباتيل تشيلينغريان.

تخص الآراء الواردة في هذا المنشور المؤلفين/ المؤلفات حصراً، وهي لا تعكس بالضرورة آراء مركز "دعم لبنان" أو منظمة دياكونيا أو أي من شركائه.

مركز "دعم لبنان" © 2016. جميع الحقوق محفوظة.